حينئذ يحسن الحلف أو يجب الا بالله، والله اعلم

الجواب عن دليلهم الرابع

اما دليلهم الرابع وهو قولهم: ان جواز الحلف بغير الله قطعي بل من ضروريات الاسلام، يعرف جوازه الخاص والعام والنساء والصبيان، فالجواب: ان نقول اذا بلغت شهوة الكذب وشهوة الانتصار لهذا الباطل ان يدعى صحة الدعوى وان يقول هذا القول بعد ان حكى جماعات من الحفاظ والمحدثين كما قدمنا الاجماع على تحريم الحلف بغير الله وعلى النهي عنه فما قيمة عقله وقيمة ما يكتبه وما قيمة طائفته عنده وعند أمثاله؟ يقول في مسألة قد نقل الاجماع على تحريمها ابن حزم في كتاب مراتب الاجماع وابن هبيرة في كتاب الاجماع وابن عبد البر في مواضع من كلامه والطبري كما حكاه عنه الحافظ في الفتح ونقل الاجماع على النهي عنه الحافظ العسقلاني في الفتح والنووي في شرح مسلم وغيرهم وغير هؤلاء ... جماعات تقدم ذكر بعضهم، يقول في مسألة نقل الاجماع المسلمين على تحريمها هؤلاء الحفاظ وسواهم: ان جوازها قطعي بل ضروري من ضروريات الاسلام فما قيمة الاعتداد اذا بما يقوله وبما يكتبه؟ ثم يزعم ان الخاص والعام وان النساء والصبيان: ان هؤلاء كلهم يعرفون جواز الحلف بالمخلوقين!

فهل علموا ذلك يا هذا! من الخاص والعام ومن النساء والصبيان الذي تحتج بهم وبعلمهم وآرائهم في هذه الامور وقد نقلنا بالطرق المتلقة الكثيرة اجماع العلماء واجماع المحدثين واجماع فقهاء المذاهب الأربعة واجماع غيرهم من الفقهاء على ان الحلف بالمخلوقين منهي عنه وعلى ان اخبار النهي السالفة صحيحة ثابتة عن رسول الله ٢٩٢ وقد اثبتنا نصوص كلامهم في المسألة وبينا انهم مجمعون على تحريمه وعلى النهي عنه؟ من هؤلاء الخاص والعام ومن النساء والصبيان هؤلاء الذين افتوا بجواز الحلف بالمخلوقين وقد حكى الاجماع على تحريمه والنهي عنه حفاظ الدنيا؟ من هؤلاء وقد صح كل تلك الاخبار النبوية الناهية عن ذلك وقد اجمع العلماء على رواياتها وعلى صحتها وعلى العمل بها وعلى وضعها في صحاح السنة وقد قال جماعة من الصحابة لان نحلف بالله كاذبين احب الينا من ان نحلف بغيره ونحن صادقون من هؤلاء الخواص والعوام والنساء والصبيان بعد ان ذكرنا كل ما ذكرناه من الادلة والاجماعات والنصوص على تحريم الاقسام بالمخلوقين والنهي عنه وعلى؟ يا هذا لقد ذكرت في مقدمات الكتاب ان من انكر القطعي الضروري فقد كفر وها قد زعمت ان جواز الحلف بالمخلوقين قطعي ضروري انه لا يكون بنتيجة كلامك هذه ان الكفار من انكروا جواز الحلف بالمخلوقين ومن حرموا الحلف به؟ فما تقول اتقول حقا ان منكري الحلف بالمخلوقين ومنكري جواز الحلف بهم كافرون؟ واذا كنت حقا تقول ذلك فما انكرت بقولك هذا مكفرا لمن حكوا الاجماع ولمن قالوا بالتحريم ولمن قال: «من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك» ولمن قالوا لأن نحلف بالله كاذبين احب الينا من ان نحلف بغيره ونحن صادقون؟ بل اما تكون بقولك هذا مكفرا لجميع علماء الاسلام لانهم مجمعون على ان الحلف بغير الله منهي عنه وعلى ان اخبار النهي عنه صحيحة ثابتة محكمة؟

ثم يا هذا متى صح الاحتجاج بحلف الصبيان وحلف النساء وحلف العوام بغير الله من المخلوقين على جواز الحلف بهم شرعا؟ ومتى كان مثل هذه الحجة وبرهانا تقام له وزن وتنقل وتطبع في مقام الاحتجاج ومقام الادلة بالبراهين الشرعية؟ اين العقل والدين والانصاف ان تحتج بما هذا بكلام النساء والصبيان والعوام ثم تذهب تطعن في دين من انكروا الحلف بالمخلوقين من حفاظ الدنيا وشيوخ الاسلام وائمة جاز ان يجوز لدينك وعقلك ان تحكم لغو العوام والنساء والصبيان في الحارات في كلام ٢٩٣ الرسول عليه الصلاة والسلام وفي كلام الصحابة وفي كلام التابعين وفي كلام الفقهاء والمحدثين امثال ابن عبد البر وابن حزم وابن هبيرة وابن تيمية وابن حجر العسقلاني والنووي وامثال الائمة الاربعة وامثال الطبري وامثال كل من نقلنا عنهم في هذا البحث ونقل عنهم جميع من كتبوا في هذه المسألة؟ اننا يا هذا نسألك جميع عوام الشيعة ونساءهم وصبيانهم وجميع من شئت من هؤلاء يلفظه بعالم واحد ممن كابن مسعود او بحافظ واحد كابن حزم أو ابن هبيرة أو ابن تيمية او غيرهم فتقول من شئت ومن تشتري من شيوخنا ومن نقل عنهم من مولفي! اننا لا نزال نطلب منك شيئا واحدا في هذا الشيء هو ان تريني كلمة واحدة لواحد من الصحابة أو من التابعين أو لواحد من الائمة الاربعة